

قرار :

مادة ١ - يرخص بالسفر للدكتور عبد الحافظ نجيب والدكتور فتحي محمد بدوى الطيبين بزيارة الصيحة العمومية للإقليم المصري إلى إنجلترا - جمهورية ألمانيا - إيرلندا - الدانمرك - سويسرا لمدة أربعة أسابيع خلال شهر أكتوبر ونوفمبر سنة ١٩٦٠.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر براسة الجمهورية في ١٧٨٠ (٤١ أكتوبر سنة ١٩٥٨).

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٧٣ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرار :

مادة ١ - وافق على إيفاد :

السيد المهندس أحد كمال البدرى ، عضو مجلس الإدارة المتدب بالهيئة العامة للبترول ، رئيسا .

السيد الدكتور حسن حسني أبو السعود ، عضو مجلس إدارة الهيئة العامة للبترول .

السيد المهندس محمد رمزي الليثى ، مدير مصفاة حصن بالهيئة العامة للبترول - الإقليم الشمالي .

السيد الدكتور محمود سيد أمين ، إدارة الاستكشاف بالهيئة العامة للبترول .

السيد المهندس جمال صادق ، مدير العلاقات العامة بالهيئة العامة للبترول .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٦٠

بإيفاد السادة المهندسين أحمد عبد الحافظ وعلى أمين صالح توفيق حنا ويوسف حنا ومتير مفتاح لزيارة مصانع روادى شاتركر بالمانيا الغربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ والقرارات المعدلة له ؛

قرار :

مادة ١ - يؤذن للسادة المهندسين أحمد عبد الحافظ باشمهندس محطة مياه الشرب بالقيوم وعلى أمين صالح باشمهندس محطة مياه الشرب بشرين توفيق حنا ومتير مفتاح مساعدى مديرى الأعمال بالإدارة العامة للقوى الميكانيكية والكهربائية ويوسف حنا باشمهندس محطة مياه نوه بالسفر إلى ألمانيا الغربية لزيارة مصانع روادى شاترcker لمدة شهر تدريبهم على صيانة وتشغيل أجهزة الكشف على خطوط الماسير والتسرب منها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر براسة الجمهورية في ١٧٨٠ (٤١ أكتوبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٧٢ لسنة ١٩٦٠

في شأن الترخيص للدكتور عبد الحافظ نجيب والدكتور فتحي محمد بدوى بالسفر إلى بعض الدول الأوروبية لمدة أربعة أسابيع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛